

دواعج المنع عن المومج ودواعج المستأجر
على الميعاد بزوارج في التجارح

وقد خرج النوطية أذابتك المأخر في
بأنة مساوية لما كبرك رديها كما لا يخرج والبر والوقت
سقطت لزواج الألبا بوجه من السنة مستأجر بالبين
فمنه من المراجعة فان لقي اللفظ لزواج
ويجوز لمن الأول في كبره ما يقتضيان
في فصل التجارح والسنة

سئل اذا اصاب الرضيع انثى في ارض حواج تربيته
هل سقطت الحواج ام لا اعلم ان في المتن والاشارة
ان اصاب الرضيع انثى سوانه كما لطف
والفوز وشدة البر ولا يخرج وشدة
الرضع والكلم والبطنة ونحوها
وهذا هو الصواب في الارواح
الحصول ولا يخرج من الفقه
فقادوا حجرتهم فاستمر
ودعا جح

ولو غلبت عاصب ارضاً عشرت بزوجه فان
لم يقعها المراجعة فاعسبه العاصب في ما
لا يحرب الارض الا في ما لم يقع على العاصب
وان لغنا المراجعة فلعلى العاصب فوضاح الا
كان ان كانها مشرعا صواب الا في
عقد في حذقة وعند ما يخرج
بموجب العصاب في الكمان
في العصبه والاشارة

افوتوا **الحجاب** لسبب ذلك
مطرحات باورشاع المذمومة اولين مفا طر لم يكن
كذلك ما لا يثبت اجرت معلوما للمبرس منه وكى غيره
ايما وشكيم ابوب عمرو في منى ربيع الميسر مقاطعة
نبروه ربه وجرودن ففتيتك اور زينه لارنه

الحجاب عروا وزينه
اولور كندر ك ارضن حواجبه مزرع اولان فوثون
اور ارضن قبل الحصاد طولوا وروپ بالكلية اهلا ك
ابوب اول ارضن في اول سنة شغلوا زراعت يمكن
ابوب اوسه ربه ك معطن فالسما اول سنة ك فواحي
سافوا اولور في **الحجاب** اولور

زيه سابعه نيك شمار طرا غنه طا يو الميم نار لا يثبت
اولان عرو وروپ ام ود فضاصل اولان فمصولك
عشر من ربه وروپ ك زينه قضا عت ايتوب اول
نار له بعد ما اشجار اولوب باعنه اليك مسنده شوقه
ايه مقاطعه وزيه راي اولى اولور في حشرون ماعط
اولعذر اجدهم وروپ وروپ وجه فادر

الحجاب اولور في
اراضن شريه وفر اجيد اور زينه مرفوسه اولان ذلك
باغله وطولوا عاصب ايشكله اول مسنده اصله سنة
حاصل اول ميسر سنة فزوره ده اول باغله ك ايهي منغير
وقواج ويا بل لرون اولان رسم دور مينا من سنة روكلام

الحجاب اولور في
اراضن عشره رن اولوب طالوا يه ربه ك اقتونه اولان
نار لاي عرو مروت تغلبا مبنط ومك تخين ارض اولور
بعده نابت اولوب اليك ادراكك انك كلفك مروت
مربوره ده ربه عرو ك زراعتك ترتيب ايدن نقصان
ارضن عروه نقصان انور وروپ الميه صاحب ارضن
عشر مصول زينه عرو ك ففتيتك
الحجاب زينه ن
باب صدقة الغمر

بركوه ده منكن اولان زينه حواج اصابه رن فضله
اولوب الكف دياراه ده فينته لضا بالذ منزله ما ك لاف
عصانه سكنا به عناه اولان انا سي مندى اولنزله اسكان
الميسر زينه ربه مده فظوه واصميم لارنه

اولور في **الحجاب** اولور في
نصاب زكوتها ك اولان زينه صدقة فظه وحتي يجه
اولور في **الحجاب** اولور في

كتاب الصوم فصل في الايام
زينه رها ررضانه قولاً عنده موطا اسم زينه صوم ميسر
زيد صام بها ررضانه دريا بيه ك ريب طال دونه قولاً زينه
صوم ك ريب زينه صوم فاسد
اولور في **الحجاب** اولور في

زيد صام بها ررضانه بلا صوم اعرض طوبى في ايد
لكن عور واعاده بولها م زينه صوم فاسد
اولور في **الحجاب** اولور في
فصل في ما يجب القضا

زيد رها ررضانه في انك رضكه صوم فاسد
اولور في فصله اكل ايسر باليك رقصا لارم اولور جيهن
كفارت دمن لارنه اولور في **الحجاب**
باليك رقصا لارم اولور في

زيد رها ررضانه صام اكل روه ميسر الميه ملا عكوب
من غير ربات اكل واقع اعلبه بجر اكل مظه در
طقن ابوب عملا اكل الميسر ربه باليك رقصا لارم
اولور لو حن ك فارت دمن لارنه اولور في
الحجاب باليك رقصا لارم اولور في
زيد رها ررضانه صام اكل ايسر استخنا ما كلف ابوب
بعده اول لوفى قضا الميسر ربه ك فارت دمن لارنه
اولور في **الحجاب** اولور في
زيد صام بها ررضانه صوم سروح ايدن صا صه
اولور في **الحجاب** بعده اكل ونسرب ربه ك فارت لارنه

ويجب غير مسم ان اصابه بفسل من سكة
وشابه وان لم يدره مفسلا صه وعنه اه
ولا كان حواج عياله الا صلح طوبية
لم يذكره فانه لا بد ان يكونه
فاضلا عن حواج عياله
عروا بوجه صدقة الفطر

ويجب الفطرة غير مسم ان اصابه الكرونة ان
ماتة زرهم او قيمتها وبه بكرم على ما كلف العبد
اسى الكرونة والعنق وعينها وبه يوجب الفطرة
وافلقة الغريب في ما في باب
صدقة الفطر

فواظفرتي او نزلها فليظف ثراؤن الا كلف الصوم
ولو اصاب الما وراى اذنه لا يثبت صومه
فليس بوث في كتاب الصوم

وفي كثير عاذاوا عياله لا يثبت لاقبل
ما ان يمتد وعنه عمد بعينه باجاة القابل
لا يوجب الكثير صدر الترقيق
باب ما يوجب الاصا

در عمدة التي ففون ان يظف فاطرة فلاكها في عهد
لو جور ستمه الا شيا م سيع العقار
فيما لوجب القضا والقضاه

اذا اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل
او فخر او يطين او صبل او يس فانزل او يسه
يسخ اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل
يحيه يسخ اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل
في كتاب الصوم

جامع المية ولم يزل او اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل اكل
الزل من بده الوجوه فلهما كان عليه القضا
اراك الفطارة موه صوم في باب
الفصل ارضن
وروع اصعب غير ان الصوم فاكلا لافطارة ميسر
عند ايه حذقة بهلا يبر في باب
ما يوجب القضا والقضاه